لجنة العفو العام

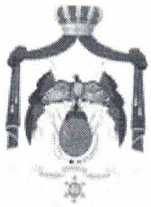

وزارة العدل

قرار رقم (٤٩٢)

صادر عن اللجنة المشكلة بموجب المادة الثامنة

من قانون العفو العام رقم ٥ لسنة ٢٠١٩

بناءً على الطلب المقدم من المستدعي **ايمن عفيف محمود القط** لشمول الجرم المسند اليه في القضية الجنائية رقم (٢٠١٦/٢٨٤) **محكمة جنايات شرق عمان** بأحكام قانون العفو العام رقم ٥ لسنة ٢٠١٩ .

اجتمعت اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة الثامنة من قانون العفو العام رقم ٥ لسنة ٢٠١٩ للنظر في كل اعتراض أو إشكال أو تفسير ينجم عن تطبيق أحكام هذا القانون .

بالإطلاع على ملف القضية الجنائية رقم (٢٠١٦/٢٨٤) **محكمة جنايات شرق عمان** نجد أن المستدعي أدين بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٥ بجرم :-

١- جناية السرقة خلافاً لاحكام المادة (١/٤٠١) من قانون العقوبات والحكم عليه بوضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمس سنوات والرسوم محسوبه له مدة التوقيف .

٢- جنحة حمل سلاح جارح خلافاً للمادتين (١٥٥ و١٥٦) من قانون العقوبات والحكم عليه بالحبس مدة اسبوع واحد والرسوم والغرامة عشرة دنانير والرسوم ومصادرة الاداة الحادة محسوبة له مدة التوقيف .

عملاً باحكام المادة (٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الاشد لتصبح العقوبة الواجبه الوضع بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم محسوبه له مدة التوقيف ومصادرة الاداة المضبوطة .

وحيث ثبت نتيجة البحث في الدعاوي المستخرجة من برنامج ميزان وجود قيود متكررة بجرم السرقة بحق المستدعي وهي :-

١- القضية الجنائية رقم (٢٠١٣/١٣٩٣) جنايات عمان .

٢- القضية الجنائية رقم (٢٠١٥/٦٨٥) جنايات شرق عمان .

٣- القضية الجنائية رقم (٢٠١٧/٨٣٤) جنايات جنوب عمان .

٤- القضية الجنائية رقم (٢٠١٧/٣٧١) محكمة جنايات شرق عمان والمتفرع عنها القضية الجنائية رقم (٢٠١٦/٢٨٤) والمتفرع عنها القضية الجنائية رقم (٢٠١٥/٦٩٤) والمتفرع عنها القضية الجنائية رقم (٢٠١٥/٣١) والمتفرع عنها القضية الجنائية رقم (٢٠١٤/٢١) والمتفرع عنها القضية الجنائية رقم (٢٠١٢/١٦٥) والمتفرع عنها القضية التنفيذية رقم (٢٠١٧/٢٣٩٥) تنفيذ مدعي عام شرق عمان (موضوع الطلب) .

وعليه وحيث ان المادة ٣/ب من قانون العفو رقم ٥ لسنة ٢٠١٩ اشترطت لشمول جناية السرقة خلافاً لاحكام المادة (٤٠٤) من قانون العقوبات اقترانها باسقاط الحق الشخصي من الجهة المشتكية وان لا يكون مكرراً لجنايات السرقة المنصوص عليها في المواد من (٤٠٠-٤٠٥) من قانون العقوبات .

وحيث يتبين بان المستدعي المحكوم عليه **ايمن عفيف محمود القط** مكرر لجنايات السرقة **لهذا نقرر رفض الطلب** واعتبار العقوبة المحكوم بها المستدعي غير مشمولة بقانون العفو العام رقم ٥ لسنة ٢٠١٩ .

قراراً صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٤

رئيس اللجنة
رئيس محكمة التمييز
القاضي محمد الغزو

عضو
رئيس النيابة العامة
القاضي "محمد سعيد" الشريده

عضو
النائب العام
لدى محكمة استئناف عمان
القاضي د. حسن العبداللات

عضو
النائب العام
لدى محكمة الجنايات الكبرى
القاضي احسان السلامات

عضو
النائب العام
لدى محكمة أمن الدولة
القاضي العميد حازم المجالي